

اصل الحكم المحفوظ بكتابه الضبط بالمحكمة  
الابتدائية بمكناس  
باسم جلالة الملك

أصدرت المحكمة الابتدائية بمكناس بجلستها العاشرة المنعقدة بتاريخ ١٥-٣-٢٠١٩  
وهي تبت في قضيايا الاسرة الحكم الآتي نصه :

بين .....  
عنوانها حتى يمامي المعهد ..... / ..... نعم ..... طرحت الى جب  
بنوب عنها الاستاد: ..... بلها ..... جواز ..... محامي بمكناس  
و بين .....  
عنوانه: ..... نعم ..... نعم ..... الدين ..... احمد ..... مخواص  
بنوب عنه الاستاد: ..... طلاق ..... اول ..... مصال ..... محامي بمكناس

ملف رقم: ٤٦٧٥/٤٨  
حكم عدد: ٦٤٨  
بتاريخ: ١٥-٣-٢٠١٩

الوقائع

بناء على المقال الافتتاحي للدعوى المودع بكتابه ضبط هذه المحكمة من طرف  
المدعيه بواسطه نائبها بتاريخ و المعفى من اداء الرسوم القضائيه بقوة القانون . و الذي تعرض فيه ان المدعي  
عليه زوجها على كتاب الله وسنة رسوله  
و قد أمسك عن الانفاق عليها منذ تاريخ ..... . لذلک فهي تلتزم الحكم لها بنفقتها بحسب  
١٢٥٥ د.رم ..... ايد ..... اول ..... التاريخ ..... المعاشر ..... تاريخ التقادير  
الكل ابتداء من .....

مع شمول الحكم بالتنفيذ المعجل . و تحويله الصائر مرافقه الطلب بيعيتم ..... .  
وبناء على المقال ..... المدلي ..... بها ..... طرق ..... المعاشر ..... يوم ..... تاريخ .....  
٣٥-٣-٢٠١٩ ..... والتي جاء فيها ..... تعم ..... باده ..... بار ..... العرش ..... وترفق ..... البت ..... لطلب .....  
الى سفله ..... سهل ..... سلوك ..... بالعربي ..... وان ..... طلب ..... المدعي ..... لا يتحقق ..... ال ..... بال ..... مول ..... وذا .....  
حکما ..... تضي ..... با ..... يقان ..... اسطلة ..... ق ..... عهيا ..... له ..... تكمي ..... لا ..... تتحقق ..... ال ..... تفاصيل .....  
مدين ..... معقول ..... مرتفعا ..... الله ..... كرمه ..... سهر ..... طلاق ..... الا ..... خلل ..... فرم ..... طلاق ..... قتل ..... البنا .....  
دعا ..... الله ..... تحقيق ..... اللى ..... جبا ..... اتنا ..... الشامل ..... واللى ..... جا ..... لها ..... الله ..... عز .....  
محبته ..... انداء ..... مسامي ..... حعل ..... ال ..... طلاق ..... بيت ..... ال ..... وعي ..... يفر ..... سنا ..... مدع ..... حف ..... لها ..... مدع .....  
تح ..... يد ..... من ..... شهرين ..... لاست ..... صحي ..... الله ..... دين ..... ال ..... العيل ..... الوصي ..... لا ..... سري ..... د. ..... تكمي ..... تتحقق ..... ال ..... تفاصيل .....  
ح ..... طلاق ..... ال ..... مصال ..... الذ ..... مع ..... ١١/٨ ..... اع ..... اول ..... ال ..... كن ..... مرفق ..... ال ..... مراج ..... عيق ..... بروح ..... اهلي ..... وصول .....  
منية ..... لطاقة ..... تعرف ..... العلامة .....  
وبناء ..... على ..... المدارك ..... ال ..... جواب ..... المدلي ..... بها ..... طرق ..... الله ..... عز ..... يلي ..... يوم ..... تاريخ .....  
٤٨/٥٦ ..... و ..... واللى ..... اندى ..... حل ..... لها ..... ماجبا ..... في ..... مادر ..... ال ..... ابنته ..... و ..... مقدمة ..... ال ..... انتا ..... ح .....  
وبناء ..... على ..... المدارك ..... ال ..... تأثير ..... المدلي ..... بها ..... طرق ..... الله ..... عز ..... يلي ..... يوم ..... تاريخ .....  
٤١/٣ ..... و ..... واللى ..... اندى ..... حل ..... لها ..... ماجبا ..... في ..... مادر ..... ال ..... ابنته ..... و ..... مقدمة ..... ال ..... انتا ..... ح .....  
وبناء ..... على ..... ادراك ..... المدى ..... عد ..... عبار ..... آخر ..... حال ..... ٤١/٤٣ ..... ص ..... ح ..... سنا .....

الدعي ..... وادى ..... مهني ..... ت ..... تكمي ..... د. ..... تخف ..... نائب ..... المعاشر ..... يوم ..... ال ..... علام ..... والغى ..... بال .....  
صلحت ..... النبا ..... العاشر ..... الراشي ..... الى ..... تذهب ..... القانون ..... فتقرار ..... استبار .....  
القضية ..... جاهزة ..... وبحجزها ..... تستأنف ..... الجلسة ..... ٥٣ ..... ص ..... ٤٩

## و بعد التأمل

**من حيث الشكل :** حيث ان المقال قدم مسوحاً في كافة الشروط الشكلية المتطلبة قاتلنا مما يتبع معه قبوله .  
**من حيث الموضوع :** حيث تهدف المدعية من دعواها الى الحكم لها بما هو مسطر أعلاه .  
 و حيث ان العلاقة الزوجية ثابتة استناداً الى رسم الزواج المضمن تحت عدد ٦٣٦... صحفة ٤٧٤ .  
 كذاش الانكحة رقم ٣١٣... بتاريخ ٢٠١١م - ٥٨ - ٢٠١٤م

و حيث ان نفقة الزوجة على زوجها مادامت العلاقة الزوجية قائمة ويقضى بها من تاريخ الامساك و لا تسقط بمضي المدة طبقاً للفصلين ١٩٤ و ١٩٥ من مدونة الاسرة .  
 و حيث اوضح المدعى عليه في جوابه ان واقعة الدخول لم تتم سنه ويعتبر المدعى واد العدالة  
 الـ وعده مدعاً نعمت بها مدعياً يرمي ملأ ف قبل النباء .  
 و حيث التمس النيابة العامة تطبيق القانون  
 و حيث انه أمام عدم اثبات المدعية لوقوعه احتجأ المدعى عليه على نفقات علنياً بتاريخ ١١/٨/٢٠١٤  
 راجحاً متسائلاً الله تعالى عن نفقة المدعاً ما أنه يتبع اسارة تاريخ المطالبة العقدي  
 فوهي تابعه لزوجة الله حاول تتحقق معه النتفقة آية ١٦١ هـ التاريخ وهو اولاده صر الدليل واد  
 عليه انه مدعياً ، العقدي للدعوى على واده لعدة أيام عاصمه تاريخ المصالحة .  
 المدعاً نفقة يوم ٢٦/٥/٢٠١٤م . مدعياً بغير اسارة ملأ رسم المطالعة المعنون عدد  
 ٤٨ مصفيه ٥٢ سجل المطالعة عدد ١٨٢ بتاريخ ٢٦/٥/٢٠١٤م

و حيث ان تقدير النفقة موكول لاجتهاد المحكمة تراعي في ذلك دخل الزوج و حال الزوجة و مستوى الاسعار و  
 عادات أهل البلد في الإنفاق - الفصل ١٨٩ من المدونة -  
 و حيث انه أمام عدم ادلة المدعية بما يفيد دخل المدعى عليه فان المحكمة قررت اعتبار متوسط الحال ، وبالنلي  
 تحديد النفقة في المبلغ الوارد بمنطق الحكم .  
 و حيث ان واجب توسيع الاعياد تقره العادة و العرف لما تتطلبهم من نفقات استثنائية و تستحقها المدعية عند  
 حلول العيدين الفطر والاضحى وقد اذ احتى بالقضاء على منها مستقلة لطالبيها ابتداء من تاريخ المطالبة  
 القضائية وقرى المحكمة تحديده في المبلغ الوارد بمنطق الحكم  
 و حيث ان طلب واجب السكنى لا يمبرر له مادامت العلاقة الزوجية قائمة على اعتبار ان هذا الحق مستحق للابناء  
 بعد الطلاق .

و حيث ان الفاد المعجل مقرر بقوة القانون في قضایا النفقة مما يتبع معه الاستجابة له .  
 و حيث ان طلب الإكراء البدنى لا يمبرر له على اعتبار انه لا اجراء بين الزوجين .  
 و حيث ان خاسر الدعوى يتتحمل صائرها .

### لهذه الاسباب

حكمت المحكمة علينا ابتدائياً و حضورياً في حكم ١٢٢١م مع  
 في الشكل: قبول الطلب .  
 في الموضوع: على المدعى عليه ماداته لعامه ١٤٢٨ المدعى دفعها حساب (٤٠٥) سهانة ٢٠١٤  
 تمهيضاً اسراً ، تاريخ ١٥/٣/٢٠١٤م إلى تاريخ الطلاق المدعاً نفقة يوم  
 ٢٦/٥/٢٠١٤م مع النفاذ المعمول بمقتضاه الطعن

بهذا صدر الحكم في اليوم و الشهر و السنة اعلاه و كانت الهيئة تتربك من السادة :  
 السيد ذهبي / عزيزة اعتماد رئيسة .....  
 السيد ذهبي / كاظم توم تواب .....  
 السيد ذهبي / ابراهيم راح .....  
 كاتبة للضبط .....  
 الرئيس

كاتب الضبط